



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المرفقات: لا يوجد

الموضوع: الفروق المحاسبية الياسيرة في سداد فواتير الخدمات قرار الهيئة الشرعية رقم (٩٧)

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:
فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في اجتماعها الرابع والتسعين بعد الثلاثاء، المنعقد يوم الأربعاء
٢٦/١٠/١٤٢٨هـ الموافق ١١/٠٧/٢٠٠٧م، في مدينة الرياض بالقرى الرئيس للبنك قد
اطلعت على موضوع: الفروق المحاسبية الياسيرة في سداد فواتير الخدمات، المرفوع من إدارة
شبكة الفروع، وذلك بعد تكرر السؤال عن الطريقة الشرعية التي يجب اتباعها في الحالات
التي ينشأ عن تسديد فواتير الخدمات للعملاء فيها فرق يسيرة -هلالات- للعميل أو عليه،
حيث إنه يصعب على البنك توفير هذا الفرق.

وقد اقتربت إدارة شبكة الفروع أن يتحمل البنك فارق الهلالات إذا كان نصف ريال أو
أقل، وإذا كان الفارق أكثر من نصف ريال فيتحمل العميل زيادة أهللات، فعلى سبيل المثال
إذا كانت قيمة الفاتورة ١٠٠,٥٠ هلة فإن البنك يأخذ من العميل ١٠٠ ريال فقط ويتنازل
عن الباقي الذي يستحقه، وإذا كانت قيمة الفاتورة ١٠٠,٥١ فما فوق فإن العميل يدفع
١٠١ ريال.

وبعد مناقشة الموضوع ودراسته قررت الهيئة جواز ذلك بشرط رضا العميل في حال تحمله لما زاد
على النصف ريال.

وفق الله الجميع لهذا، وجعل العمل في رضاه، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله
وصحبه وسلم.

الهيئة الشرعية

أ.د. عبدالله بن محمد المطلق (نائباً)

عبدالله بن سليمان بن منيع (رئيساً)

د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان (عضوأ)

أ.د. عبدالله بن موسى العمار (عضوأ)

د. محمد بن سعود العصيمي (عضوأ وأميناً)

أ.د.

يوسف بن عبدالله الشيبيلي (عضوأ)